



جمعية الدعوة والإرشاد و توعية الجاليات
في المدينة الصناعية الثانية بالدمام
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
ترخيص رقم ٣٢٦٨

لائحة آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة



جمعية الدعوة و الإرشاد و توعية الجاليات
في المدينة الصناعية الثانية بالدمام
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
ترخيص رقم ٣٢٦٨

مقدمة

تهدف هذه السياسة الى التعريف بمعايير واشتراطات وإرشادات تقديم المساعدات والخدمات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين منها.

النطاق

تحدد هذه السياسة الشروط والإجراءات والحقوق والواجبات والضوابط في صرف المساعدات للمستفيدين.

تعريف المصطلحات:

الجمعية: يقصد بها جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في المدينة الصناعية الثانية بالدمام.

المستفيدون: هو كل مستفيد من خدمات جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في المدينة الصناعية الثانية بالدمام وفق الأنظمة واللوائح.

الحقوق: الخدمات التي تلتزم الجمعية بتقديمها وفق ما لديها من إمكانيات وضوابط وأنظمة.

الواجبات: التزام المستفيد بأنظمة ولوائح جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في المدينة الصناعية الثانية بالدمام.

الخدمات: هي مجموعة من الاعمال التي توادها الجمعية للمستفيدين.

شروط واجراءات تسجيل المستفيدين

يتم تسجيل المستفيدين من خدمات الجمعية وفق الشروط التالية:

١. أن يكون المستفيد ضمن نطاق عمل الجمعية.
٢. أن يكون المستفيد ممن تنطبق عليه شروط الجمعية.



حقوق المستفيدين

للمستفيد الحق في:

١. الحصول على الخدمات المناسبة من قبل الجمعية بعد اجراء التسجيل من قبل المتخصص.
٢. الحصول على الخدمات كمسائر المستفيدين من خدمات الجمعية بدون تمييز وان تقدم الخدمات بكل احترام وتقدير.
٣. معرفة أسباب رفض تقديم أي خدمة للمستفيد حال تم رفض تقديم الخدمة من الجمعية.
٤. ان يتم التعامل مع معلومات المستفيد وجمع المراسلات الخاصة بالحالة بسرية تامة.
٥. الحصول على خدمات الجمعية بكل احترام ومراعاة.
٦. معرفة أسماء ووظائف مقدمي الخدمة ووسائل الاتصال بهم.

واجبات المستفيدين

يتوجب عليك كمستفيد ما يلي:

١. تقديم كافة المستندات المطلوبة للاستفادة من الخدمة.
٢. الإفصاح عن كافة المعلومات والبيانات التي تم طلبها منكم لمقدمي الخدمة في الوقت المناسب لاستكمال إجراءات تقديم الخدمة لكم.
٣. المشاركة في برامج وانشطة الجمعية التي يتم قبولكم فيها والالتزام بحضورها او الاعتذار مقدما في حال وجود ظرف طارئ.
٤. إبلاغ الجمعية باي تغييرات في مقر السكن او وسيلة التواصل وذلك فور حدوث ذلك التغيير.
٥. المحافظة على ما يتم تسليمه لكم من قبل الجمعية.
٦. الالتزام بزي المحتشم عند حضور البرامج والأنشطة التي تقيمها الجمعية.
٧. الاحترام المتبادل لموظفي او موظفات الجمعية وعدم التطاول عليهم.
٨. في حالة عدم رضا المستفيد من خدمات الجمعية وبرامجها ومقدمي الخدمة فانه يجب عليكم الإفصاح عن ذلك من خلال ابلاغ مقدمي الخدمة مباشرة او التواصل الهاتفي او موقع الجمعية الإلكتروني لإيصال وجهت نظركم او اقتراحكم لشكوى ليتم اتخاذ اللازم بشأنها.



٩. يمكنكم الاستفسار بسؤال مقدمي الخدمة بالجمعية في حالة عدم فهمكم لأي معلومة من معلومات تقديم الخدمة او في حال وجود اسئلة لدى المستفيد عن الجمعية.

الحقوق والتظلم وتقديم الشكوى

اولاً: للمستفيد الحق في تقديم التظلم او الشكوى لإدارة الجمعية من أي امر يراه منتقص لحقوق او تقصير في تقديم الخدمة او اسلوب تعامل مقدمي الخدمة او الجهات التي تعمل معها الجمعية وتقدم خدماتها من خلالها.

ثانياً: على المستفيد تقديم التظلم او الشكوى خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوم من تاريخ حدوث الحق المطالب به ولا يقبل أي تظلم او شكوى بعد مضي هذه المدة الى بعذر مشروع تقبله ادارة الجمعية.

ثالثاً: على المستفيد تقديم طلب التظلم او الشكوى مشتملاً على الآتي:

١. المعلومات الشخصية (الاسم - رقم السجل المدني _ اقامة - ووسائل الاتصال).
٢. تحديد موضوع التظلم او الشكوى وبيان وقائع بشكل متسلسل.
٣. تحديد الشخص او الجهة المتظلم منها.
٤. تحديد الضرر.
٥. اسباب التظلم.
٦. الخطوات السابقة التي قام بها المستفيد بمحاولة حل الموضوع.
٧. إيضاح او اضافة أي معلومات يراها المستفيد مؤثرة ولها علاقة بشكوى او التظلم.
٨. ارفاق اي وثائق تثبت صحة التظلم او الشكوى ان وجدت.

رابعاً: اجراءات التظلم او الشكوى:

١. يقدم المستفيد التظلم او الشكوى الى المدير التنفيذي للجمعية او الجهة التي يحددها المدير لاستقبال طلبات التظلم أو من خلال موقع الجمعية.
٢. لا ينظر في الطلبات الغير مكتملة البيانات.
٣. يتم البت في موضوع التظلم او الشكوى في مدة لا تتجاوز ثلاثين يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب او الشكوى.
٤. تحاط طلبات التظلم او الشكوى بسرية الكاملة ولا يطلع عليها الى الاشخاص ذوي العلاقة.
٥. يبلغ المستفيد بنتيجة التظلم او الشكوى باي طريقة من طرق الابلاغ (الهاتف- البريد الالكتروني- التواصل الشخصي.....).



جمعية الدعوة و الإرشاد و توعية الجاليات
في المدينة الصناعية الثانية بالدمام
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
ترخيص رقم ٣٢٦٨

ضوابط تقديم خدمات المستفيدين

ضوابط دعم حج الفريضة حال توفر ذلك:

١. ان يكون متواجدا في نطاق الجمعية.
٢. من المستفيدين من خدمات او برامج او أنشطة الجمعية.
٣. السن ٣٠ سنة فما فوق.
٤. طلب تعريف بالراتب من الجهة التي يعمل بها.
٥. لم يسبق له الحج.
٦. أن يكون موافق لشروط الحج والعمرة.

ضوابط المشاركة في العمرة الدعوية:

١. ان يكون متواجدا في نطاق الجمعية.
٢. من المستفيدين من خدمات او برامج او أنشطة الجمعية.
٣. السن ١٨ سنة فما فوق.
٤. طلب تعريف بالراتب من الجهة التي يعمل بها.
٥. أن يكون موافق لشروط الحج والعمرة.

ضوابط الاستفادة من برامج الجمعية الدعوية والثقافية والاجتماعية وفقا للأهداف التي انشئت لتحقيقها هذه الجمعية والمنصوصة في اللائحة الاساسية لها فإنه يحق لكافة شرائح المجتمع للاستفادة من كافة خدماتها الدعوية والتوعوية والثقافية والاجتماعية كل فيما ينفعه ويفيده ويعينه وفق للأعراف والمبادئ والقيم والأنظمة المتبعة في المملكة العربية السعودية.



جمعية الدعوة و الإرشاد و توعية الجاليات
في المدينة الصناعية الثانية بالدمام
تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
ترخيص رقم ٣٢٦٨

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

اليوم	الثلاثاء	التاريخ	٢٠٢٢/١١/٢٤ م	الموافق	١٤٤٤/٤/٣٠ هـ
محضر الاجتماع (٢٠٢٢/٤) لمجلس إدارة جمعية الدعوة و الإرشاد و توعية الجاليات بالصناعة الثانية بالدمام					

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ففي اليوم الموضح أعلاه عقد الاجتماع (٢٠٢٢/٤) لمجلس إدارة جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالصناعة الثانية بالدمام، وقد بدأ الاجتماع الساعة السابعة والنصف مساءً وانتهى الساعة الثامنة والنصف مساءً بمقر الجمعية بمدينة الدمام وحضره الأعضاء التالية أسمائهم:

- | | |
|---------------------------------|-----------------------|
| ١- عبدالرحمن بن محمد الشنفرى | رئيساً |
| ٢- عبدالرحمن بن حمد الخالدي | نائباً للرئيس |
| ٣- خالد بن عبدالله الزاهد | عضواً ومسؤولاً مالياً |
| ٤- محمد بن ناصر آل دايل الدوسري | عضواً |
| ٥- إبراهيم بن سعد الهاجري | عضواً |

افتتح رئيس مجلس الإدارة الشيخ/ عبدالرحمن بن محمد الشنفرى الاجتماع بكلمة افتتاحية رحب فيها بالأعضاء وشكرهم على حضورهم رغم التزاماتهم الخارجية.

وبعد ذلك ناقش الأعضاء الحاضرون الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الاجتماع وأصدروا بشأنها عدد من القرارات، وذلك وفق التفصيل الآتي:

- ١- تم الاطلاع على تقرير زيارة فريق الحوكمة ومناقشة و اقرار تعديل الملاحظات والرفع للوزارة بذلك.
- ٢- اعتماد آلية التأكد من استحقاق المستفيد
- ٣- اعتماد قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسيل الأموال
- ٤- اعتماد تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة ووضع التدابير لذلك.
- ٥- اطلع المجلس على تقييم المخاطر والبرنامج التدريبي الذي قدم للعاملين واوصي بمتابعة وضع التدابير للوقاية منها وتجنبها وارسال الرسائل التوعوية للعاملين بكل الوسائل واشراك المتطوعين ايضاً والتوقيع بالعلم من الجميع.
- ٦- اعتماد نظام الرقابة الداخلية لمراجعة أوامر الصرف
- ٧- اعتماد دليل الإجراءات المالية
- ٨- اعتماد سياسة الصرف للبرامج والأنشطة
- ٩- اعتماد سياسة الاستثمار



الخاتمة:

وقد ختم الاجتماع رئيس مجلس الإدارة وشكر الجميع على تفاعلهم وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين والحمد لله رب العالمين

توقيع حضور اجتماع مجلس الإدارة الرابع لعام ٢٠٢٢ م
بتاريخ ٢٤/١١/٢٠٢٢ م الموافق ٣٠/٤/١٤٤٤ هـ

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	عبدالرحمن بن محمد الشنفري	رئيساً	
٢	عبدالرحمن بن حمد الخالدي	نائب الرئيس	
٣	خالد بن عبدالله الزاهد	عضواً ومسؤولاً مالياً	
٤	محمد بن ناصر آل دايل الدوسري	عضواً	
٥	إبراهيم بن سعد الهاجري	عضواً	

رئيس مجلس الإدارة

عبدالرحمن بن محمد الشنفري

